الفصل العاشر

القضاء

القضاء

الشرع الشريف – الفقه الحنبلي – تقسيم درجات المحاكم – اصول المحاكمات – تشكيلات المحاكم – بيوت المال – كتاب العدل – المحامون – المجلس التجاري

الشرع الشريف

حري بمهبط الوحي ومهد الاسلام أن يظل خلال الأعصر المختلفة متمسكاً في نظامه القضائي بالشرع الاسلامي الحنيف وأن لا يتبع في أنظمته الا ما كان مستمداً منه أو مطابقاً له . ومن الجدير بالذكر انه حينما جاء دور الاصلاحات في السلطنة العثمانية البائدة واحداث المحاكم النظامية الى جانب المحاكم الشرعية استثنيت هذه البلاد المقدسة من تطبيق نظام المحاكم النظامية ، واستمر العمل سائراً على المنهاج الشرعي . وكان القضاة يصدرون أحكامهم ويفصلون في الخصومات بين الناس ويقضون في مصالح العباد متبعين أحكام أحد المذاهب الفقهية الأربعة . ولكن تطبيق هذه القاعدة كان يؤدي بعض في الأحيان الى تضارب في الاختصاص أو تنافر في الاحكام أو الى تعليق صدور الحكم النهائي لاعتماد الخصوم على استصدار إعلامات شرعية من قضاة ينتمون الى مدرسة معينة في الفقه

والمذهب الفقهي الذي كان عليه المعول في الحجاز هو الفقه الشافعي وفي نجد الفقه الحنبلي الا أن السلطنة العثمانية البائدة كانت تسير على الفقه الحنفي في المحاكم الشرعية في الحواضر الى حين زوالها .

ظل النظام المتبع نافذاً حتى كان عام ١٣٤٥ فأصدر حضرة صاحب الجلالة الملك أمراً يقضي بتوحيد النظام القضائي وجعله على أساس الفقه الحنبلي لأنه رأى أن المصلحة كائنة في جعل الأساليب الفقهية واحدة دفعاً لمضار تضارب الأحكام وتعدد المراجع .

وأصدر جلالته أمراً آخر عين بموجبه المراجع الفقهية المعتمدة والتي على قضاة المحاكم أن يسيروا في نطاقها بحيث يعلم المتقاضون والقضاة الحدود الفقهية التي يجب عليهم أن يقفوا عندها . والمراجع المعتمدة في الوقت الحاضر هي ستة كتب نذكرها كما يأتي :

١ – الاقناع ، للشيخ موسى الحجاوي .

٢ – كشاف القناع عن متن الاقناع ، لمنصور البهوتي الحنبلي .

٣ – منتهى الارادات ، للفتوحي .

٤ – شرح منتهى الارادات ، للشيخ منصور البهوتي .

٥ – المغني للشيخ شمس الدين عبدالله بن احمد بن قدامة (عم صاحب الشرح) .

٦ – الشرح الكبير : للشيخ عبد الرحمن بن أبي عمر بن قدامة .

ومما هو جدير بالذكر والثناء ، القضاء على أصول المحاكمات العشائرية والقبيلية التي كانت معتبرة عند اكثر سكان البادية واحلال الاحكام الشرعية محلها . ولذلك يمكن القول الآن ان النظام القضائي في البلاد العربية السعودية ، واحد في الحاضرة والبادية وفي جميع درجات المحاكم أساسه الشرع الشريف وعمدته الفقه الحنبلي .

تقسيم درجات المحاكم

حين البحث في تقسيم درجات المحاكم من الضروري أن يؤخذ بعين الاعتبار الفرق الكائن بين الترتيبات القضائية في نجد والترتيبات القضائية في الحجاز ، فالقضاء في نجد يقوم به قضاة منفردون اشتهروا بالعلم والفضيلة والتقوى وفي كل ناحية وفي كل حاضرة قاض يفصل في الدعاوي ولا يوجد أمير إلا والى جانبه قاض شرعي .

أما في الحجاز فمن الممكن تفريق المحاكم الى ثلاث درجات :

الاولى : المحاكم المستعجلة .

الثانية : المحاكم الكبرى .

الثالثة : هيئة المراقبة القضائية .

وأما من حيث شكل المحاكم فانها تتألف من قاض منفرد في المحاكم المستعجلة ، ومن قاض ونائبين أو نائب في المحاكم الكبرى ، ومن خمسة في هيئة المراقبة ، وقد يصدر القضاة أو النواب في المحاكم الكبرى اعلامات على الانفراد إذا كانت الدعاوي دون حد معين ، وأما اذا تجاوزته سواء في قضايا الحدود أو في الحقوق فان المحكمة تصدر قرارها مجتمعة وتؤخذ الأحكام بالأكثرية .

وتختص المحاكم المستعجلة بالنظر في القضايا التي لا يتجاوز المطلوب فيها عن ثلاثين جنيهاً ، وفي قضايا الجنح والجنايات التي لا تصل الى حد القطع أو القتل .

وتختص المحاكم الكبرى بالنظر في القضايا التي لا تدخل ضمن اختصاص المحاكم المستعجلة ولا بد من صدور قرار من جميع القضاة في كل قضية تستوجب القطع أو القتل .

أما هيئة المراقبة القضائية فانها تقوم مقام المحاكم الاستئنافية من حيث تمييز الاعلامات وتدقيقها . ومتى صدقت الحكم الصادر من محكمة من المحاكم ، اكتسب ذلك الحكم درجته القطعية ، أما اذا نقض فانه يعاد الى المحكمة التي أصدرته لأجل اعادة النظر فيه .

ورئيس هيئة المراقبة القضائية له وظيفة أخرى علاوة على رأس الهيئة هي الاشراف على سائر المحاكم والقضاة في البلاد وهو بحكم منصبه رئيس القضاة وصلة الوصل بين رئاسة الحكومة والمحاكم .

اصول المحاكمات

يتقدم المدعي الى قلم المحكمة بدعواه مكتوبة على صورتين فتقيد بحسب تاريخ ورقم ورودها وتطبق عليها بعض الاجراءات الكتابية حسبما هو منصوص عليه في نظام المرافعات . ثم تبلغ الى المدعى عليه بواسطة المحضرين ويحدد ميعاد مقرر للنظر في الدعوى أمام القاضي منفرداً أو أمام المحكمة بكامل هيئتها . ومتى صدر الحكم ينظر ان كان بناء على الاقرار كان الحكم مبرماً واجب التنفيذ وان لم يبن على الاقرار سأل القاضي المحكوم عليه هل هو قانع بالحكم ، فان اقتنع به أصبح مبرماً وان لم يقتنع سلمت المحكمة للمحكوم عليه صورة من الحكم ومن ضبط القضية ومنح مهلة عشرة ايام لتقديم لائحة اعتراضية عليه ، وهذه اللائحة ترفع بواسطة المحكمة التي أصدرت الحكم الى هيئة المراقبة القضائية لتدقيق الحكم وتمييزه .

واذا ترك المدعي دعواه بدون مسوغ شرعي شطبتها المحكمة من قائمة القضايا ولا يمكنها سماعها الا باقامتها مرة ثانية .

وعلى المدعي أن يقدم دعواه بنفسه الا اذا كان غائباً او مريضاً أو قاصراً او امرأة ففي هذه الاحوال يجوز ان تقدم بواسطة وكلاء مفوضين

تفويضاً رسمياً بذلك بموجب وكالة او وصاية .

ويصدر الحكم غيابياً اذا امتنع المدعى عليه من شهود المحاكمة أو ايفاد وكيل عنه لسماعها بدون مسوغ ولا بد من تمييز الحكم الغيابي .

ويقتضي من أجل انفاذ الاحكام الصادرة بالقطع والقتل اقترانها بتصديق ولي الأمر . ويكون تنفيذ القصاص بمعرفة السلطة التنفيذية .

تشكيلات المحاكم

ذكرنا ان الاحكام الشرعية تصدر عن قضاة منفردين في نجد والملحقات ، وأما في مدن الحجاز فانها تجري من قبل المحاكم الشرعية التي لها تشكيلات منظمة نذكرها فيما يلي :

المحاكم بمكة المكرمة

أولاً : المحكمة المستعجلة الاولى ، وتختص بشؤون الحاضرة ورئيسها الشيخ حسين عبد الغني .

ثانياً : المحكمة المستعجلة الثانية ، وتختص بشؤون البادية وقضاياها .

ثالثاً : المحكمة الشرعية الكبرى ، وتتألف من رئيس ونائبين . وقاضي المحكمة الكبرى الآن هو الشيخ أحمد القاري والنائبان هما : الشيخ محمد امين فوده والسيد محضار بن عقيل وللمحكمة رئيس كتاب وكتاب ضبط ومحررون .

رابعاً : هيئة المراقبة القضائية ، ورئيسها الشيخ عبدالله بن حسن آل الشيخ وهو في نفس الوقت رئيس القضاة واعضاؤها أربعة : الشيخ محمد المرزوقي ابوحسين ، الشيخ محمد علي سراج ، الشيخ محمد نور كتبي ، الشيخ سليمان بن حمدان ولها رئيس للكتاب وموظفون

٢ – المدينة المنورة

أولاً : المحكمة المستعجلة ، وهي على مثال المحكمتين المستعجلتين في مكة المكرمة ذات قاض واحد هو الشيخ سليمان العمري .

ثانياً : المحكمة الكبرى، ولها رئيس ونائب للرئيس، والرئيس هو الشيخ محمد زكي البرزنجي ونائبه الشيخ عبد الحفيظ كردي .

٣ – جدة

كانت في جدة محكمة مستعجلة ولكنها أدمجت في المحكمة الشرعية التي تتألف الآن من قاض هو الشيخ محمد البيز ، ومن نائب هو الشيخ محمد علي الدباغ وعدد كاف من الموظفين والمحررين .

٤ – الملحقات

في كل إمارة من الامارات قاض ورئيس للكتاب .

مفتش المحاكم

انشئت منذ أربع سنوات وظيفة جديدة لأجراء التفتيش على أعمال المحاكم وسير القضايا ، وعين لها مفتش يقوم باجراء دورات تفتيشية من وقت الى آخر ، ويضع التقارير عن سير الأعمال وتنظيم الشؤون الادارية ، والمفتش الآن هو السيد محمد أحمد شطا .

بيت المال

يوجـــد الى جانب المحاكم الكبرى موظف رسمي اسمه مأمور بيت المال ومهمته الحجز على التركات اذا لم يكن للميت وارث أو كان في الورثة قاصر أو غائب لا وكيل له . ومأمور بيت المال يقوم بتصفية التركة وحصرها وبيع المخلفات وتقسيمها بالوجه الشرعي، ويقوم أيضاً بالدفاع عن مصالح القصار واعطاء الرخص بدفن الأموات بعد الحصول على تصريح ادارة الصحة بالدفن .

ومأمور بيت المال في مكة : الشيخ عثمان قزاز .

ومأمور بيت المال في جدة : السيد محمد كتبي.

ومأمور بيت المال في المدينة : الشيخ حمدي .

كتاب العدل

أحدثت وظائف كتاب العدل عام ١٣٤٧ وهي من الأعمال المتممة للشؤون القضائية والمسهلة لها . وقد وضع لذلك الغرض نظام مفصل عينت فيه الأعمال التي يباشرها كتاب العدل وأهمها : عمل التوكيلات القضائية وتسجيل الاقرارات والهبات والوصايا وتسجيل العقود وإجراء معاملات البيع والشراء والرهونات والبيع الوفائي وغير ذلك مما هو في معنى الاشهاد والاقرار ، وقد استثني من أعمال كتاب العدل مسائل انشاء الأوقاف ، فانه جعل من اختصاص المحاكم الشرعية .

وكاتب العدل في مكة : الشيخ عرابي سجيني .

وكاتب العدل في جدة : الشيخ حامد رويحي .

وكاتب العدل في المدينة : الشيخ محمود رشيدي .

وفي الملحقات يقوم رؤساء كتاب المحاكم أو القضاة أنفسهم بوظائف كتاب العدل حينما يطلب منهم ذلك .

المحامون

ذكرنا في بحثنا عن أصول المحاكمات ، الحالات التي يجوز فيها قيام الوكيل عن الأصيل وذلك في حالة الغياب او المرض أو العجز أو الشيخوخة أو في حالة كون أحد المتقاضيين سيدة ، ولذلك فان المجال امام المحامين كان ضيقاً جداً غير انه رؤي ان السماح بتعاطي مهنة المحاماة لأشخاص

حذقوا شؤون سير القضايا مما يساعد على تسهيل النظر فيها فصدرت التعليمات بالترخيص بقبول المحامين في المخاصمات على شرط ان يكونوا مأذونين بتعاطي المهنة من قبل الجهات المختصة .

المجلس التجاري

تألف في أوائل عام ١٣٤٥ مجلس تجاري بجدة للنظر في القضايا الناشئة بين التجار أو في شؤون تجارية ، وقد وضع للمجلس نظام مفصل مستمد من العرف التجاري والمعاملات البحرية .

ويتألف المجلس التجاري في الوقت الحاضر من رئيس وخمسة أعضاء منتخبين من ذوي الخبرة التامة في الشؤون التجارية ، وينضم اليهم عضو شرعي ثالث ، ولا يجوز أن يكون سن عضو هذا المجلس أقل من ٣٠ عاماً .

ويختص المجلس التجاري بالنظر في الشؤون الآتية :

ا – كل ما يحدث بين التجار ومن لهم علاقة تجارية من صرافة ودلالين ومقدمي المخازن والحيشان من مشاكل ومنازعات تتولد من أمور تجارية محضة سواء كانت برية أم بحرية .

ب – القضايا المنبعثة عن الصرافة وبالأخص صرف النقدية والأقسام والأوراق المالية وما يتعلق بالحوائل العادية والحوائل التجارية المعبر عنها (بالجيرو) والسندات التجارية المعبر عنها بالفاتح المداولة بين التجار سواء كانت بين البنوك أو فيما بينهم وبين سائر الأصناف المذكورة أسماؤهم في الفقرة (أ) .

ج – المشاكل التي تحدث بين أرباب السفن الشراعية بخصوص التلفات والاصطدامات والتعديات على الاطلاق وكذا اجور النقل .

د – القضايا الناشئة عن اختلاف في التعهدات والمقاولات سواء كانت

بين أرباب السفائن أو بين هؤلاء التجار وكذا الكفالات المالية المختصة بالأمور التجارية .

هـ – القضايا التي تقع بين الشركاء المرتبطة شراكتهم بالأصول التجارية أو بين الشركات على اختلاف أنواعها الجاري تأسيسها وتسجيلها وفق نظاميها المخصوصين ، وكذا بين سائر التجار والصيارف والدلالين ومقدمي الأحواش والأمناء والوكلاء بالعمولة وكتبتهم وخدم محلاتهم فيما اذا كان لهم علاقة تجارية .

أما المجلس الحالي فيتألف من :

الشيخ سليمان قابل		رئيساً
» فيصل المبارك		عضو شرعي
» قاسم اسماعيل	أعضاء	
» محمد بن حمد		
» عبدالله التركي		
» أحمد بادكوك		
» محمد اسماعيل		

ورئيس الكتاب هو : عبد الجليل عبد الجواد .